القراءات وأثرها في توجيه التفسير

د. عمر يوسف حمزة *

تمهيد :

الحمدلله الذي أنزل القرآن هدى للناس ، وبينات من الهدى والفرقان ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، - ﷺ - ، وبعد :

فإن صلة القراءات بتفسير القرآن صلة وثيقة ، ودليل ذلك عناية كثير من المفسرين بذكر اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن ، حتى في كيفيات الأداء ، وسوف نتعرف من خلال هذا البحث على مقدار تعلق اختلاف القراءات بالتفسير ، ومراتب القراءات : قوة ، وضعفاً .

يرى بعض العلماء المعاصرين :(١) أن للقراءات حالتين :

إحداهما : لا تعلق لها بالتفسير بحال .

والثانية : لها تعلق به من جهات متفاوتة .

أما الحالة الأولى : فهي اختلاف القراء في وجوه النطق بالحروف والحركات ، كمقادير المد ، والإمالات ، والتخفيف ، والتسهيل ، والتحقيق ،

---

* أستاذ مساعد بقسم التفسير والحديث - كلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية - جامعة قطر .

(١) انظر : الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ، التحرير والتنوير ، ج ١ ص ٥١ .

والجهر ، والهمس ، والغنة[1] . مثل «عذابي» بسكوان الياء ، «وعذابي» بفتحها ، وفي تعدد وجوه الإعراب ، مثل قوله تعالى :﴿ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ ﴾ «سورة البقرة :٢١٤» بفتح لام يقول وضمها[2] ، ونحو قوله تعالى ﴿ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ﴾ «سورة البقرة :٢٥٤» برفع الأسماء الثلاثة ، أو فتحها ، أو رفع بعض ، وفتح بعض[3] . ومزية القراءات من هذه الجهة عائدة إلى أنها حفظت على أبناء العربية مالم يحفظه غيرها . وهو : تحديد كيفيات نطق العرب بالحروف في مخارجها وصفاتها ، وبيان اختلاف العرب في لهجات النطق ، بتلقي ذلك عن قراء القرآن ـ من الصحابة ـ بالأسانيد الصحيحة ، وهذا غرض مهم جداً ، لكنه لاعلاقة له بالتفسير ، لعدم تأثره في اختلاف معاني الآية .

وأما الحالة الثانية : فهي اختلاف القراء في حروف الكلمات ، مثل قوله تعالى :﴿ **مالك يوم الدين** ﴾ ، و ﴿ **ملك يوم الدين** ﴾[4] ، ومثل قوله

(١) انظر : مكي بن أبي طالب ، الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٢٦ وابن الجزري : النشر في القراءات العشر ٢/ ٣٩٣ والجرجاني : التعريفات ص١٣ وابن جني : الخصائص ٢/ ١٣٩ .

(٢) قرأ نافع «يقول» برفع اللام ، على أنه ماض بالنسبة إلى زمن الإخبار ، أو حال ، باعتبار حكاية الحال الماضية ، فلم تعمل فيه حتى ،وقرأ الباقون «يقول» بنصب اللام . انظر :المهذب ١/ ٨٩ ، والكشف ١/ ٢٨٦ ، وحجة القراءات ص١٣١ ، وإعراب القراءات ١/ ٢٥٥ ، والسبعة ص١٨١ .

(٣) قرأ ابن كثير ، وأبوعمرو ، ويعقوب ، بالفتح ، من غير تنوين في الثلاثة ، على أن لا نافية للجنس ، راجع : المهذب ١/ ١٠٠ و ٣٥٨ ، والسبعة ١٨٧ ، والحجة لابن خالويه ص٩٩ ، والنشر ٢ ص٢٢١ ، والغاية في القراءات العشر ، ص ١١٧ للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين النيسابوري ، تحقيق : محمد غياث الجنباز .

(٤) قرأ عاصم ، والكسائي ، ويعقوب ، وأبوحاتم ، وخلف العاشر ، ﴿مالك﴾ بإثبات ألف بعد الميم ، على أنه اسم فاعل ، من ملك ملكاً بالكسر ، أي مالك مجيء يوم الدين ، والمالك بالألف : هو المتصرف في الأعيان المملوكة كيف يشاء ، وحجتهم على ذلك قوله تعالى : ﴿مالك الملك﴾ «آل عمران ٢٦» ولم يقل : ملك الملك ، ومالك أمدح من «ملك» ، لأنه يجمع الاسم والفعل : راجع كتاب السبعة لابن مجاهد ، ص١٠٤ ، والمهذب ١/ ٤٥ ، والمبسوط لابن مهران «ق٢٥ / ب» ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ١٢١ ، والكشاف ١/ ٥٦ .

(٥) قرأ نافع ، وابن كثير ، وأبوعمرو ، وأبوجعفر ﴿ننشرها﴾ بالراء المهملة ، من أنشر الله الموتى ، بمعنى أحياهم ، والمعنى : وانظر إلى عظام حمارك التي قد ابيضت من مرور الزمان عليها كيف نحييها !! ، وقرأ الباقون : ﴿ننشزها﴾ بالزاي المعجمة ، من «النشز» وهو الارتفاع ، يقال لما ارتفع من الأرض «نشز» ومنه : المرأة النشوز ، وهي المرتفعة عن موافقه زوجها . والمعنى : وانظر إلى العظام كيف نرفع بعضها على بعض في التركيب للإحياء . انظر النشر ٢/ ٤٣٨ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٣١٠ ، والمستنير في تخريج القراءات ١/ ٧٧ ، وإتحاف فضلاء البشر ص١٦٢ ، وأساس البلاغة مادة نشز ج٢ ص٢٤٢ .

تعالى :﴿ **كيف ننشرها** ﴾ «البقرة :٢٥٩» ، و ﴿ **ننشزها** ﴾[٥] ، وكذلك اختلاف الحركات الذي يختلف معه معنى الفعل ، كقوله تعالى :﴿ وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴾ «الزخرف :٥٧» .

قرأ نافع ، وابن عامر ، والكسائي ، وأبوجعفر ، وخلف العاشر ﴿ **يصدون** ﴾ بضم الصاد ، مضارع «صد ، يصد» بضم العين ، نحو :«قتل يقتل» بمعنى : يصدون غيرهم عن الإيمان .

وقرأ الباقون بكسر الصاد ، مضارع «صد ، يصد» بكسر العين ، نحو «جلس .يجلس»[١] والمعنى : صدودهم في أنفسهم . وكلا المعنيين حاصل منهم ، والقراءات من هذه الجهة لها مزيد تعلق بالتفسير ، لأن ثبوت أحد اللفظين في قراءة قد يبين المراد من نظيره في القراءة الأخرى ، أو يثير معنى غيره ، ولأن اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن يكثر المعاني في الآية الواحدة ، نحو قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾«البقرة :٢٢٢» بفتح الطاء المشددة والهاء المشددة ، وبسكون الطاء ، وضم الهاء ، مخففة ، ونحو قوله تعالى : ﴿ **لامستم النساء** ﴾ ، ﴿ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾«سورة النساء :٤٣» ، وقراءة ﴿ **وجعلوا الملائكة الذين هم عند الرحمن إناثاْ** ﴾ «الزخرف :١٩» ، مع قراءة ﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ ﴾ «سورة الزخرف :١٩» .

قرأ آية الزخرف :أبوعمرو ، وعاصم ، وحمزة ، والكسائي ، وخلف العاشر : «عباد» بباء موحدة مفتوحة ، مع ضم الدال ، جمع «عبد» ، يؤيد ذلك قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا سُبْحَٰنَهُۥ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴾«سورة الأنبياء :٢٦» .

(١) راجع :النشر ٣/ ٢٩٦ ، والمهذب في القراءات العشر ٢/ ٢٢١ ، والكشف ٢/ ٢٦٠ .

وقرأ الباقون «عند الله» بنون ساكنة بعد العين ، مع فتح الدال ، ظرف مكان . وفي ذلك دلالة على جلالة قدر «الملائكة» وشرف منزلتهم ، ويؤيد هذه القراءة قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ﴾ «سورة الأعراف :٢٠٦»(١) .

والظن أنَّ الوحي نزل بالوجهين وأكثر ، تكثيراً للمعاني إذا جزمنا بأنَّ جميع الوجوه في القراءات المشهورة مأثورة عن النبي - ﷺ - ، على أنه لا مانع من أن يكون مجيء ألفاظ القرآن على ما تحتمل تلك الوجوه مراداً لله - تعالى - ، ليقرأ القراء بوجوه ، فتكثر - من جراء ذلك - المعاني ، فيكون وجود الوجهين فأكثر ـ في مختلف القراءات ـ مجزئاً عن آيتين فأكثر ، وهذا نظير التضمين في استعمال العرب ، ونظير التورية والتوجيه في البديع ، ونظير مستتبعات التراكيب في علم المعاني ، وهو من زيادة ملاءمة بلاغة القرآن ، ولذلك فإن اختلاف القراء في اللفظ الواحد من القرآن قد يكون معه اختلاف المعنى ، ولم يكن حمل أحد القراءتين على الأخرى متعيناً ، ولا مرجحاً .

وإن بحثاً كهذا يتناول بالدراسة والتحليل القراءات الصحيحة والشاذة وأثرها في توجيه معاني القرآن الكريم ، يقتضينا - منهجياً - أن نمهد له بمقدمة تتناول تعريف القراءات ، وأي أنواعها معتبر في بيان معاني القرآن ، وموقف المفسرين من شواذ القراءات .

أولاً تعريف القراءات :

القراءات : جمع قراءة ، وهي في اللغة : مصدر سماعي لقرأ(٢) ، يقال :

(١) راجع : النشر في القراءات العشر ، ج٣ ص٢٩٣ ، والمهذب في القراءات العشر ، ج٢ ص٢١٧ ، والمغني في توجيه القراءات العشر ، ج٣ ص٢٢٥ .

(٢) راجع تهذيب الأسماء واللغات للنووي ، ج٣ ص٨٣ ، والمصباح المنير ص١٨٩ .

قرأ فلان ، يقرأ ، قراءة ، وقرآناً ، بمعنى «تلا» ، فهو قاريء .

وفي الاصطلاح : علم بكيفيات أداء كلمات «القرآن الكريم» من تخفيف وتشديد ، واختلاف ألفاظ الوحي في الحروف»[1] .

وذلك أن «القرآن» نقل إلينا لفظه ، ونصه كما أنزله الله ـ تعالى ـ على نبينا محمد - ﷺ - ، ونقلت إلينا كيفية أدائه كما نطق بها الرسول ، وفقاً لما علمه «جبريل» - عليه السلام - ، وقد اختلف الرواة الناقلون ، فكل منهم يعزو مايرويه بإسناد صحيح إلى النبي - ﷺ -[2] ، ولتمييز القراءات المقبولة من الشاذة وضع العلماء ضابطاً للقراءات المقبولة ذا ثلاثة شروط .

أحدها : موافقة رسم أحد المصاحف العثمانية ، ولو تقديراً .

والثاني : موافقتها العربية ، ولو بوجه .

الثالث : صحة إسنادها ، ولو كان عمن فوق السبعة والعشرة من القراء المشهورين[3] .

وقد آثر ابن الجزري في كتابه «منجد المقرئين» أن يبدل شرط صحة الإسناد في هذا الضابط بتواتره ، لأن القرآنية لا تثبت إلا بالإسناد المتواتر ، فالقراءات الأربع الزائدة على العشر صحيحة الإسناد ، ولكنها أحادية ، فليست متواترة ، وليست قرآناً يتعبد به ، ويتلى في الصلاة ، وإنما القراءات المتواترة التي تلقتها الأمة بالقبول هي العشر التي أخذها الخلف عن السلف ، حتى وصلت إلينا ، ولايوجد اليوم قراءة متواترة وراء هذه العشر[4] .

---

(١) انظر : المغني في توجيه القراءات العشر ، د .محمد سالم محسين ، ج١ ص٤٥ ، ولمحات في علوم القرآن . د .محمد لطفي الصباغ ، ص١٠٧ ط . بيروت ١٩٧٤م .

(٢) انظر : المقتبس من اللهجات العربية والقرآنية د .محمد سالم ص٦٦ .

(٣) راجع : الإتقان ١/ ١٢٩ ، والبرهان ١/ ١٣٧-١٣٨ ، ومباحث في علوم القرآن د .صبحي الصالح ص٢٥٥ .

(٤) قارن منجد المقرئين لابن الجزري ، ومباحث في علوم القرآن ، لصبحي الصالح ص٢٥٥ .

ويرى ابن الجزري : أنَّ هذه الأركان الثلاثة قد تحققت في قراءة عشرة من أئمة القراءات ، وهم : السبعة الذين اختارهم أبوبكر ابن مجاهد«ت :٣٢٤هـ» ، وفق مقياس صارم في الضبط والإتقان :

١ - عبدالله بن عامر : إمام أهل الشام في القرآن «ت :١١٨هـ» .

٢ - عبدالله بن كثير بن عمرو بن هرمز ، أبومعبد ، المكي الداري : إمام أهل مكة «ت١٢٠هـ» .

٣ - عاصم بن أبي النجود أبوبكر الأسدي : إمام أهل الكوفة «ت١٢٠هـ» .

٤ - أبوعمرو بن العلاء : إمام أهل البصرة «ت١٥٤هـ» .

٥ - حمزة بن حبيب الزيات : إمام أهل الكوفة «١٥٤هـ» .

٦ - نافع بن عبدالرحمن بن أبي نعيم : أحد القراء السبعة ، وإمام أهل المدينة «ت١٦٩هـ» .

٧ - علي بن حمزة الكسائي : إمام أهل الكوفة «ت١٨٩هـ» .

والثلاثة الذين ألحقهم أبوبكر بن مهران «ت ٣٨١هـ» بالسبعة السابقين لتلقي الأمة قراءتهم بالقبول ، هم :

١ - أبوجعفر يزيد بن القعقاع المدني «ت١٣٠هـ» .

٢- يعقوب بن إسحاق الحضرمي البصري «ت٢٠٥هـ» .

٣ - خلف بن هشام البزار - بالراء - البغدادي ، الإمام ، العلم ، الزاهد «٢٢٠هـ» .

ثانياً القراءات المعتبرة في الأحكام والعبادة :

إن قراءة هؤلاء الأئمة العشرة بحكم ما استجمعته من الأركان الثلاثة ، وماتوافر لها من التواتر ـ عند من يرون ذلك من أصحاب الشأن في القراءات ـ : هي المعتبرة عند العلماء :من فقهاء ، وأصوليين ، ومحدثين ، وأئمة مذاهب ، في

الاستدلال على صحة الأحكام الشرعية ، لأنها أبعاض القرآن وأجزاؤه ، وأن تنوعها يغني عن تعدد الآيات ، وذلك ضرب من ضروب البلاغة ، يبتديء من جمال هذا الإيجاز ، وينتهي إلى كمال الإعجاز .

ثالثاً القراءات الشاذة :

ينقل السيوطي[1] عن ابن الجزري أن أنواع القراءات من حيث السنة ستة :

الأول :المتواترة : وهو ماارواه جمع عن جمع ، لا يمكن تواطؤهم على الكذب ، عن مثلهم .

الثاني :المشهور : هو ماصح سنده ، بأن رواه العدل الضابط عن مثله ، وهكذا . . .إلخ .

الثالث : ماصح سنده ، وخالف الرسم أو العربية ، أو لم يشتهر الاشتهار المذكور .

الرابع :الشاذ : وهو مالم يصح سنده ، كقراءة ابن المسيفع : ﴿ **فاليوم ننحيك ببدنك** ﴾ بالحاء المهملة ، ﴿ **لتكون من خلفك آية** ﴾[2] بفتح اللام من كلمة ﴿ **خلفك** ﴾ .

الخامس :الموضوع : وهو ماينسب إلى قائله من أنواع الحديث[3] .

ويدل الضابط الذي ذكره العلماء : أن كل قراءة اختلت فيها الأركان الثلاثة – كلاً أو بعضاً – فهي القراءة الشاذة ، وربما كانت قراءة الأئمة الأربعة الزائدين على العشرة تمثل شيئاً من ذلك ، سوى ماتفقوا فيه مع أحد من هؤلاء العشرة ،

---

(١) راجع : الإتقان ١/ ١٣٢-١٣٣ بشيء من التصرف ، طلباً للاختصار .

(٢) سورة يونس :٩٢ وقرأ حفص وغيره «ننجيك» بالجيم ، راجع النشر ٢/ ٢٥٩ .

(٣) لم يذكر الإمام السيوطي النوع السادس من القراءات فيما نقله عن ابن الجزري . انظر الإتقان في علوم القرآن ج ١ ص ٢١٧ .

وهم :

١ - أبوسعيد الحسن بن يسار البصري ت ١١٠هـ .

٢ - أبوعبدالله محمد بن محيصن المكي ت ١٢٣هـ .

٣ - أبومحمد سليمان بن مهران الأعمش ت ١٤٨هـ .

٤ - أبو محمد يحيى بن المبارك اليزيدي البصري ت ٢٠٢هـ .

قال الإمام النووي في «شرح المهذب»[١] : «لاتجوز القراءة في الصلاة ، ولا غيرها بالقراءة الشاذة ، لأنها ليست قرآناً ، لأن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر ، والقراءة الشاذة ليست متواترة ، ومن قال غيره فغالط ، أو جاهل ، فلو خالف وقرأ بالشاذ أنكر عليه قراءاتها في الصلاة وغيرها ، وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة من قرأ بالشواذ ، ونقل ابن عبدالبر إجماع المسلمين على أنه لا يجوز القراءة بالشواذ ، ولا يصلى خلف من يقرأ بها» «البرهان ١/ ٣٣٣» ، ولذلك قال الإمام مالك - فيمن قرأ في صلاة بقراءة ابن مسعود وغيره من الصحابة مما يخالف المصحف- :«لم يصل وراءه»[٢] ، وللنويري رأي نقله صاحب «مناهل العرفان» أكثر تفصيلاً ، وأدق مما قاله العلماء الذين سبق ذكرهم وغيرهم ممن قال برأيهم ، يقول النويري : اعلم أنَّ الذي استقرت عليه المذاهب وآراء العلماء : أن من قرأ بالشواذ غير معتقد أنَّها قرآن ، ولا موهم أحداً بذلك ، بل لما فيها من الأحكام الشرعية - عند من يحتج بها - أو الأحكام الأدبية ، فلا كلام في جواز قراءتها ، وعلى هذا يحمل حال من قرأ بها من المتقدمين ، وكذلك - أيضاً - يجوز تدوينها في الكتب ، والتكلم على مافيها ، وإن قرأها باعتقاد قرآنيتها ، أو لإيهام قرآنيتها حرم ذلك .

(١) «المهذب» هو كتاب في فروع الفقه الشافعي ، للفقيه إبراهيم بن محمد الشيرازي المتوفى سنة ٤٧٦ راجع «كشف الظنون» .

(٢) البرهان ١/ ٢٢٢ ، والمستشرقون يأبون إلا أن يضخموا فتوى الإمام مالك ، ويقارنوا بينها وبين فتاوى الحنفية المتساهلين في هذا الموضوع . انظر : مباحث في علوم القرآن . د .صبحي الصالح ص٢٥٤ .

وخلاصة القول : - إن الحق - الذي نميل إليه - : أن هذه الشواذ التي خالفت سواد المصحف بالزيادة أو النقص ، ليست من القرآن ، ولا من قراءاته ، وإنما هي - إن صح إسنادها إلى من نسبت إليه - رواية تفسيرية ، زادها أصحاب المخطوطات - من الصحابة - في مخطوطاتهم ، بجانب النص القرآني ، لبيان مجمل ، أو تقدير محذوف ، أو تفسير لفظ ، أو تعيين حكم ، بمقتضى فهمهم لأسباب النزول ومقاصد التشريع .

وقد عني بعض اللغويين والنحاة بتتبع القراءات الشاذة ، فألف ابن خالويه «ت ٣٧٠هـ» كتاباً في هذه القراءات ، سماه «المختصر في شواذ القراءات»[١] وصنف ابن جني[٢] كتابه «المحتسب في توجيه القراءات الشاذة» كما صنف غيرهما في القراءات الشاذة[٣] .

ولم يتردد بعض العلماء في إطلاق القول : بأن «توجيه القراءة الشاذة أقوى في الصناعة من توجيه المشهورة»[٤] .

ووجدوا في توجيه الشاذ عوناً على معرفة صحة التأويل ، فقراءة ابن مسعود : ﴿ **والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانها** ﴾ ، بدلاً من ﴿ **أيديهما** ﴾ ساعدت على فهم مايقطع في حد السرقة ، وقراءة سعد بن أبي وقاص : ﴿ **وله أخ أو أخت من أم فلكل . . .** ﴾[٥] .

---

(١) وقد نشر المستشرق برجشتراسر هذا الكتاب في القاهرة ١٩٣٤م ، وهو المجلد السابع من «مجموعة المكتبة الإسلامية» ، وابن خالويه هو : الحسين بن أحمد أبوعبدالله الهمذاني ، إمام في العربية ، توفى في حلب سنة ٣٧٠هـ «بغية الوعاة ص٢٣٢» .

(٢) هو : أبو الفتح عثمان بن جني ، من أئمة اللغة والنحو ، مات ٣٩٢هـ . انظر : نزهة الألبا٤٠٦ .

(٣) فقد وضع أبو البقاء العكبري كتاباً أوسع وأشمل سماه «إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن» ، وطبع في المطبعة الميمنية بالقاهرة سنة ١٣٢١هـ .

(٤) راجع البرهان : ج١ ص٣٤١ .

(٥) سورة النساء : الآية١٢ . وقراءة حفص وغيره ليس فيها «من أم» .

ويضيف الزركشي :«فهذه الحروف وماشاكلها - قد صارت مفسرة للقرآن ، وقد كان يروى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير ، فيستحسن ذلك ، فكيف إذا روي عن كبار الصحابة ، ثم صار في نفس القراءة ، فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى ، فأدنى ما يستنبط من هذه الحروف صحة التأويل»[1] ومن هنا شاع على ألسنة العلماء : «اختلاف القراءات يظهر اختلاف الأحكام»[2] .

وإذا كان الأمر على ماحققناه ، من أن هذه الشواذ ليست سوى روايات تفسيرية ، فقد خرجت من دائرة القراءات ، فلايحتج بها احتجاج القراءات المعتبرة ، وإنما يعتصر بها حكم ثبت من مصادر أخري ، أو يترجح بها رأي في بيان آية وقع فيها خلاف بين المفسرين ، حيث صح إسنادها لصحابي يعتد بخبره لعدالته .

ومن ثم قصرنا هذه الدراسة على القراءات المتعبرة في الاستدلال على بيان معاني القرآن الكريم ، وهي قراءات الأئمة العشرة ، واستهدفنا منها الكشف عن أثر هذه القراءات في اختلاف المفسرين .

وقد عالجت هذه الدراسة نماذج من اختلاف القراءات وأثرها في توجيه التفسير من السور الآتية :

١ - سورة البقرة .

٢ - سورة آل عمران .

٣ - سورة النساء

كما ذيلتها بخاتمة في فوائد تعدد القراءات .

---

(١) البرهان : ١/ ٣٧٧ .

(٢) الإتقان : ١/ ١٤١ .

١ - سورة البقرة :

الآية الأولى :

﴿ وَمَا يَخْدَعُونَ ﴾ من قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾[١] قرأ «نافع ، وابن كثير ، وأبوعمرو» ﴿ ومايخادعون ﴾ بضم الياء ، وفتح الخاء ، وإثبات ألف بعدها ، وكسر الدال ، وذلك لمناسبة اللفظ الأول ، وهو قوله تعالى :﴿ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ .

وعلى هذا يجوز أن تكون المفاعلة من الجانبين ، إذ المنافقون يخادعون أنفسهم بما يمنونها من أباطيل ، وهي تمنيهم كذلك .

أو تكون المخادعة من جانب واحد ، فتكون المفاعلة ليست على بابها ، وحينئذ تتحد هذه القراءة مع القراءة الآتية :

وقرأ الباقون : ﴿ ومايخدعون ﴾ بفتح الياء ، وإسكان الخاء ، وحذف الألف ، وفتح الدال على أنه مضارع «خدع»[٢] .

قال تعالى : ﴿ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ ﴾ المعنى العام للآية : يريد : أنهم يخادعون المؤمنين بالله ، فإذا خادعوا المؤمنين بالله : فكأنهم خادعوا الله . وخداعهم إياهم : قولهم إذا لقوهم : ﴿ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ ﴾ ، أي : مردتهم ﴿ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾[٣] .

ومايخدعون إلا أنفسهم : لأن وبال هذه الخديعة وعاقبتها راجعة عليهم ،

---

(١) سورة البقرة : الآية ٩

(٢) قال ابن الجزري : ومايخادعون ، «كَتَرتوي» . انظر النشر في القراءات العشر ٢/ ٣٩٢ ، والمستنير في تخريج القراءات ١/ ١٣ ، وإتحاف فضلاء البشر ص :١٢٨ .

(٣) سورة البقرة الآية :١٤

وهم لا يشعرون[1] .

تنبيه : «يخادعون من قوله تعالى : ﴿ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ ﴾ «البقرة :٩» ومن قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ ﴾ «النساء :١٤٢» وإثبات ألف بعدها ، وكسر الدال .

ويخدعونك» من قوله تعالى : ﴿ وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخْدَعُوكَ ﴾ «الأنفال :٦٢» اتفق القراء العشرة على قراءته «يخدعوك» بفتح الياء ، وإسكان الخاء ، وحذف الألف ، وفتح الدال .

ولم يجر في هذه الألفاظ الثلاثة الخلاف الذي في ﴿ **ومايخدعون إلا أنفسم** ﴾ وذلك لأن القراءة سنة متبعة ، ومبنية على التوقيف[2] .

الآية الثانية :

﴿ خَطِيٓـَٔتُهُۥ ﴾ من قوله تعالى : ﴿ وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ ﴾ «سورة البقرة :٨١» .

قرأ نافع ، وأبوجعفر ، ﴿ **خطيئاته** ﴾ بالجمع .

وتوجيه ذلك : لما كانت الذنوب كثيرة جاء اللفظ مطابقاً للمعنى .

وقرأ الباقون ﴿ خَطِيٓـَٔتُهُۥ ﴾ بالإفراد ، والمراد اسم الجنس ، واسم الجنس يشمل القليل والكثير[3] .

قال الراغب : «ت٥٠٢هـ»- : في مادة «خطأ»- : «الخطأ» : العدول عن الجهة ، وذلك على أضرب :

أحدها : أن يريد غير ماتحسن إرادته ، فيفعله ، وهذا هو الخطأ التام ،

(١) انظر : تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ، ص٤٠ . وتأويل مشكل القرآن ٢١٥ .
(٢) راجع : المغني في توجيه القراءات العشرة ج١ ص ١٢٨ .
(٣) راجع : النشر ٢/ ٤٠٩ ، وحجة القراءات ص١٠٢ ، واتحاف فضلاء البشر ص١٤٠ .

المأخوذ به الإنسان ، يقال : خطيء ، خطأ . قال تعالى : ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾[1] .

الثاني : أن يريد مايحسن فعله ، ولكن يقع منه خلاف مايريد ، فيقال : خطأ ، إخطاء ، فهو مخطيء . وهذا قد أصاب في الإرادة ، وأخطأ في الفعل .

وهذا المعني بقوله - ﷺ - : «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ ، والنسيان ، وماستكرهوا عليه» حديث حسن ، رواه البيهقي ، وابن ماجه ، وغيرهما[2] .

وبقوله تعالى : ﴿**ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة**﴾[3] . . .إلخ .

الثالث : أن يريد مالا يحسن فعله ، ويتفق منه خلافه ، فهذا مخطيء في الإرادة ، ومصيب في الفعل ، فهو مذموم بقصده ، وغير محمود على فعله ، وهذا المعنى هو المقصود بقول بعضهم : «وقد يحسن الإنسان من حيث لايدري» وجملة الأمر : أنَّ من أراد شيئاً فاتفق منه غيره ، يقال : أخطأ ، وإن وقع منه كما أراد يقال : أصاب . وقد يقال لمن فعل فعلاً لايحسن ، أو أراد إرادة لا تجمل : إنه أخطأ .

والخطيئة والسيئة يتقاربان ، لكن الخطيئة أكثر ماتقال فيما لا يكون مقصوداً إليه في نفسه ، بل يكون القصد سبباً لتولد ذلك الفعل منه ، كمن يرمي «صيداً» فأصاب إنساناً[4] .

ولبيان معنى الآية يقول العلامة ابن عاشور[5] : قوله تعالى : ﴿**وأحاطت به خطيئاته**﴾ : الخطيئة : اسم لما يقترفه الإنسان من الجرائم ، وهي فعيله ، بمعنى

(١) سورة الإسراء الآية : ٣١

(٢) راجع : شرح الجرداني على الأربعين حديث النووية ، ص ٢٦١ .

(٣) سورة النساء الآية :٩٢

(٤) راجع : المفردات في غريب القرآن ص ١٥١ .

(٥) راجع : التحرير والتنوير ، ج ١ ص ٥٨١ .

مفعولة ، من خطيء إذا أساء ، والإحاطة مستعارة لعدم الخلو عن الشيء ، لأن مايحيط بالمرء لا يترك له منفذاً للإقبال على غير ذلك ، قال تعالى : ﴿ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ أُحِيطَ بِهِمۡ ﴾[1] ، وإحاطة الخطيئات : هي حالة الكفر ، لأنها تجري على جميع الخطايا ، ولا يعتبر مع الكفر عمل صالح ، كما دل عليه قوله : ﴿ ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾[2] فلذلك لم تكن في هذه الآية حجة للزاعمين خلود أصحاب الكبائر من المسلمين في النار ، إذ لايكون المسلم محيطة به الخطيئات ، بل هو لا يخلو من عمل صالح ، وحسبك من ذلك سلامة اعتقاده من الكفر ، وسلامة لسانه من النطق بكلمة الكفر الخبيثة .

تنبيه : ذهب أهل السنة والجماعة إلى أن الخلود في النار إنما هو للكفار والمشركين ، لما ثبت في السنة ـ تواتراً ـ من خروج عصاة الموحدين من النار ، فيتعين تفسير السيئة والخطيئة ، في هذه الآية بالكفر والشرك . ويؤيد ذلك كونها نازلة في اليهود[3] .

الآية الثالثة :

﴿ تُفَٰدُوهُمۡ ﴾ من قوله تعالى : ﴿ وَإِن يَأۡتُوكُمۡ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمۡ ﴾ «البقرة :٨٥» .

قرأ «نافع ، وعاصم ، والكسائي ، وأبوجعفر ، ويعقوب» ﴿ **تفادوهم** ﴾ بضم التاء وفتح الفاء ، وألف بعدها . من «فادى» ،وهذه القراءة تحتمل أحد معنيين :

الأول : أن تكون المفاعلة على بابها . إذ الأصل فيها أن تكون بين فريقين

---

(١) سورة يونس الآية : ٢٢

(٢) سورة البلد الآية : ١٧

(٣) تفسير القاسمي ، ج٢ ص ١٧٧ .

يدفع كل فريق من عنده من الأسرى للفريق الآخر ، سواءأ كان العدد مماثلاً ، أم غير مماثل ، حسب الاتفاق الذي يتم بين الفريقين .

الثاني :أن تكون المفاعلة ليست على بابها ، مثل قول ابن عباس - رضي الله عنهما - :«فاديت نفسي» ، وحينئذ تتحد هذه القراءة ـ في المعنى ـ مع القراءة الآتية :

وقرأ الباقون ﴿ **تفدوهم** ﴾ بفتح التاء ، وإسكان الفاء ، وحذف الألف بعدها ، من «فدى» فالفعل من جانب واحد ، إذ لايكون كل واحد من الفريقين غالباً ، وحينئذ فأحد الفريقين يفدي أصحابه من الفريق الآخر ، بمال أو غيره[1] .

والفدى ، والفداء : حفظ الإنسان عن النائبة بما يبذله عنه ، قال تعالى : ﴿ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً ﴾[2] .

ويقال : «فديته بمال» ، «وفديته بنفسي» ، فاديته بكذا ، قال تعالى :﴿ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ ﴾ «سورة البقرة :٨٥» .

ويقال : «تفادى» فلان من فلان : أي تحامى من شيء بذله .

ويقال : «افتدى» إذا بذل عن نفسه ، قال تعالى : ﴿ **فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِۦ** ﴾[3] «والمفاداة» : هو أن يرد «أسرى» العدو ، ويسترجع منهم من في أيديهم[4] .

الآية الرابعة :

﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾ من قوله تعالى : ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ﴾

---

(١) انظر : الشرح ٢/ ٤١١ والتيسير في القراءات السبع ص٧٤ .

(٢) سورة محمد الآية : ٤

(٣) سورة البقرة الآية : ٢٢٩

(٤) انظر : المفردات في غريب القرآن ، مادة «فدى» ص ٣٧٤ .

«سورة البقرة :١٠٦» .

قرأ ابن كثير ، وأبوعمرو «ننسأها» بفتح النون الأولى ، والسين ، وهمزة ساكنه بين السين والهاء ، من «النسأ» وهو التأخير .

قال : عطا بن يسار «ت١٠٢هـ» :«أي نؤخر نسخ لفظها ، أي نتركه في أم الكتاب فلايكون» .

وقال بعض العلماء : معنى «أو ننسأها» : نؤخرها عن النسخ إلى وقت معلوم ، من قولهم : نسأت هذا الأمر ، إذا أخرته[1] .

وقرأ الباقون «ننسها» بضم النون ، وكسر السين ، من غير همز ، من النسيان الذي بمعنى الترك ، أي نتركها ، فلانبدلها ، ولا ننسخها ، قال ابن عباس «ت٦٨هـ» ـ رضي الله عنهما ـ ، والسدي= إسماعيل بن عبدالرحمن «ت١٢٧هـ» .

وقال الزجاج = إبراهيم بن السري بن سهل «ت ٣١١هـ» :«والذي عليه أكثر أهل اللغة والنظر : أن معنى ﴿ أو ننسها ﴾ نُبحْ لكم تركها ، من نسي إذا ترك»

ويقول القاسمي في تفسيره :«أو ننسها» أي : نذهبها من القلوب - كما أخبر بقوله : ﴿ وَنَسُواْ حَظّاً مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ ﴾[2] وقريء ﴿ أونساها ﴾ أي نؤخرها ، ونتركها بلا نسخ ، كما أبقى كثيراً من أحكام التوراة في القرآن . وعلى هذه القراءة فقد نشر على ترتيب هذا اللف قوله : ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ ﴾ أي : من المنسوخة المبدلة - كما فعل في الآيات التي شرعت في الملة الحنيفية مافيه اليسر ،

(١) انظر : تفسير القرطبي ، ج٢ ص٦٧ ، وتفسير البحر المحيط ج١ ص٣٣٤ .
(٢) سورة المائدة الآية : ١٣

ورفع الحرج ، والعنت - فكانت خيراً من تلك الآصار والأغلال . وقوله ﴿ أو مثلها ﴾ أي : مثل تلك الآيات الموحاة قبل ، كما يرى في كثير من الآيات في القرآن الموافقة لما بين يديها ، مما اقتضت الحكمة بقاءه واستمراره .

وقيل : النسيان على بابه الذي هو عدم الذكر ، على معنى أو ننسكها يا«محمد» فلا تذكرها ، نقل بالهمز ، فتعدى الفعل إلى مفعولين : وهما النبي والهاء ، لكن اسم النبي محذوف[1] .

«النسأ» : تأخير في الوقت ، يقال : «نسأ الله في أجلك ، ونسأ الله أجلك» . والنسيئة : بيع الشيء بالتأخير ، ومنها : «النسيء» الذي كانت العرب تفعله ، وهو تأخير بعض الأشهر الحرم إلى شهر آخر ، قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ ﴾ «سورة التوبة :٣٧» .

«والنسيان» : ترك الإنسان ضبط ما استودع : إمَّا لضعف قلبه ، وإما عن غفلة ، وإما عن قصد ، حتى ينحذف عن القلب ذكره ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا ﴿١١٥﴾ ﴾ « سورة طه :١١٥» .

وكل نسيان من الإنسان ذمه الله ـ تعالى ـ به فهو ماكان أصله عن تعمد ، قال تعالى : ﴿ فَذُوقُوا۟ بِمَا نَسِيتُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَآ ﴾[2] .

«والنّسى» بكسر النون المشددة : أصله ماينسى ، ثم صار في التعارف اسما لما يقلُّ الاعتداد به ، ومن هذا تقول العرب : «احفظوا أنساءكم» أي ما من شأنه أن ينسى[3] .

---

(١) انظر : النشر لابن الجزري ٢/ ٤١٢ والمستنير في تخريج القراءات ج ١ ص٣٣ .
(٢) سورة السجدة الآية : ١٤ .
(٣) انظر : المفردات في غريب القرآن ، ص ٤٩١ .

الآية الخامسة :

﴿ نَقُولُونَ ﴾ من قولـه تعالى :﴿ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ﴾ «سورة البقرة : الآية ١٤٠» .

قرأ «نافع ، وابن كثير ، وأبوعمرو ، وشعبة ،» ﴿ **يقولون** ﴾ بياء الغيب ، على أنه إخبار عن اليهود ، والنصارى ، وهم غيب ، فجرى الكلام على لفظ الغيبة : **أي على الالتفات من الخطاب إلى الغيبة .**

ومعنى الآية : أم منقطعة ، بمعنى بل ،وهي : إضراب ، للانتقال من غرض إلى غرض ، وفيها تقدير استفهام ، وهو : استفهام للتوبيخ والإنكار ، وذلك لمبلغهم من الجهل بتاريخ شرائعهم ، زعموا أن إبراهيم وأبناءه كانوا على اليهودية أو على النصرانية ، كما دل عليه قوله تعالى : ﴿ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ﴾ «سورة البقرة : الآية ١٤٠» ولدلالة آيات آخرى عليه ، مثل : ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾ «سورة آل عمران : الآية٦٧» ، ومثل قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ «سورة آل عمران : الآية٦٥» ، والأمة إذا انغمست في الجهالة وصارت عقائدها غروراً ومن دون تدبر اعتقدت ما لا ينتظم مع الدليل ، واجتمعت في عقائدها المتناقضات[1] . وخص الله ـ تعالى ـ نبيه «إبراهيم» بالذكر ، لأنه أبوالأنبياء ، فغيره تبع له .

وقرأ الباقون ﴿ **تقولون** ﴾ بتاء الخطاب ، لمناسبة قول الله تعالى قبله :﴿ قُلْ أَتُحَآجُّونَنَا فِى ٱللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ ﴾ «سورة البقرة : الآية١٣٩» وبعده قوله تعالى :﴿ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ﴾ فأجرى الكلام

(١) راجع : تفسير التحرير والتنوير ، ج١ ص٧٤٧ .

على نسق واحد في المخاطبة[1] ، «والقول» : عبارة عن اللفظ الدال على المعنى[2] ، فهو أعم من «الكلام ، والكلم ، والكلمة» ، عموما مطلقاً ، لاعموماً من وجه ، فكل «كلام ، أو كلم ، أو كلمة» «قول» ، ولا عكس .

وقيل : «القول : عبارة عن اللفظ المركب المفيد ، فيكون مرادفاً للكلام .

وقيل : إنَّ «القول» مرادف للكلمة . وقيل : إنه مرادف للفظ ، حكاه السيوطي في جمع الجوامع[3] .

الآية السادسة :

﴿ ٱلرِّيَٰحِ ﴾ من قوله تعالى : ﴿ وَتَصۡرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ ﴾ «سورة البقرة :١٦٤» اختلف القراء في لفظ «الرياح» من حيث الجمع ، والإفراد ، والمواضع المختلف فيها وقعت في ستة عشر موضعاً .

الأول :﴿ وَتَصۡرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ ﴾ «البقرة :١٦٤» .

والثاني :﴿ وَهُوَ ٱلَّذِي يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشۡرَۢا بَيۡنَ يَدَيۡ رَحۡمَتِهِۦٓ ﴾ «الأعراف :٥٧» .

والثالث :﴿ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَرَمَادٍ ٱشۡتَدَّتۡ بِهِ ٱلرِّيحُ فِي يَوۡمٍ عَاصِفٖ ﴾ «إبراهيم :١٨» .

والرابع :﴿ وَأَرۡسَلۡنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ ﴾ «الحجر :٢٢» .

والخامس :﴿ فَيُرۡسِلَ عَلَيۡكُمۡ قَاصِفٗا مِّنَ ٱلرِّيحِ ﴾ «الإسراء :٦٩» .

والسادس :﴿ فَأَصۡبَحَ هَشِيمٗا تَذۡرُوهُ ٱلرِّيَٰحُۗ ﴾ «الكهف :٤٥» .

والسابع :﴿ وَلِسُلَيۡمَٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةٗ تَجۡرِي بِأَمۡرِهِۦٓ ﴾ «الأنبياء :٨١» .

والثامن :﴿ أَوۡ تَهۡوِي بِهِ ٱلرِّيحُ فِي مَكَانٖ سَحِيقٖ ﴾ « الحج :٣١» .

---

(١) راجع : النشر في القراءات العشر ، ج٢ ص٤٢٠ ، والمستنير في تخريج القراءات ج١ ص٣٩ .

(٢) انظر : أوضح المسالك ، ج١ ص١٢ .

(٣) انظر : حاشية الصبان على الأشموني ، ج١ ص٣٠ ، وشرح الأشموني على الألفية ج١ ص٣٠ .

والتاسع : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشۡرَۢا بَيۡنَ يَدَىۡ رَحۡمَتِهِۦٓ ﴾«الفرقان :٤٨» .

والعاشر : ﴿ وَمَن يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشۡرَۢا بَيۡنَ يَدَىۡ رَحۡمَتِهِۦٓ ﴾«النمل :٦٣» .

والحادي عشر ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابٗا ﴾«الروم :٤٨» .

والثاني عشر ﴿ وَلِسُلَيۡمَٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهۡرٞ وَرَوَاحُهَا شَهۡرٞ ﴾«سبأ :١٢» .

والثالث عشر ﴿ وَٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابٗا ﴾«فاطر :٩» .

والرابع عشر ﴿ فَسَخَّرۡنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجۡرِى بِأَمۡرِهِۦ ﴾«ص :٣٦» .

والخامس عشر ﴿ إِن يَشَأۡ يُسۡكِنِ ٱلرِّيحَ ﴾«الشورى :٣٣» .

والسادس عشر : ﴿ وَتَصۡرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ ءَايَٰتٞ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ ﴾ «الجاثية :٥» .

فقرأ «أبوجعفر» : ﴿ ٱلرِّيَٰحَ ﴾ بالجمع ، قولاً واحداً ، في خمسة عشر موضعاً ، واختلف عنه في الموضع السادس عشر ، وهو الوارد في سورة «الحج» ، فقرأه بالجمع ، والإفراد .

وقرأ نافع بالإفراد ، في خمسة مواضع ، وهي الواردة في السور الآتية : الإسراء ، والأنبياء ، والحج ، وسبأ ، وص . وقرأ الباقي بالجمع .

وقرأ ابن كثير بالجمع ، في أربعة مواضع ، وهي الواردة في السور الآتية : البقرة ، والحجر ، والكهف ، والجاثية . وقرأ الباقي بالإفراد .

وقرأ «أبوعمرو ، وابن عامر ، وعاصم ، ويعقوب» بالجمع ، في تسعة مواضع ، وهي الواردة في السور الآتية : البقرة ، والأعراف ، والحجر ، والكهف ، والفرقان ، والنمل ، وثاني الروم ، وفاطر ، والجاثية . وقرأوا الباقي بالإفراد .

وقرأ «حمزة ، وخلف» بالإفراد في موضعين ، وهما الواردان في الحج والفرقان . وقرآ الباقي بالجمع .

وقرأ الكسائي ، بالإفراد في ثلاثة مواضع ، وهي الواردة في السور الآتية : الحجر ، والحج ، والفرقان . وقرأ الباقي بالجمع .

وجه القراءة بالجمع : نظراً لاختلاف أنواع الرياح في هبوبها : جنوباً ، وشمالاً ، وصبا ، ودبوراً ، وفي أوصافها : حارة ، وباردة .

ووجه القراءة بالإفراد : أنَّ الريح اسم جنس ، يصدق على القليل والكثير .

تنبيه : اتفق القراء على القراءة بالجمع في أول الروم ، وهو قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ ﴾ «الروم :٤٦» وذلك من أجل الجمع في مبشرات .

كما اتفقوا على القراءة بالإفراد في موضع الذاريات وهو قوله تعالى : ﴿ وَفِى عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلرِّيحَ ٱلْعَقِيمَ ﴿٤١﴾ ﴾ «الذاريات :٤١» ، وذلك من أجل الإفراد في : ﴿ ٱلْعَقِيمَ ﴾ .

الآية السابعة :

﴿ يَطْهُرْنَ ﴾ من قوله تعالى : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ ﴾ «سورة البقرة : الآية٢٢٢» .

قرأ ابن كثير ، ونافع ، وأبوعمرو ، وابن عامر ، وحفص عن عاصم ﴿ **حتى يطْهُرْن** ﴾ بسكون الطاء ، وضم الهاء ،وسكون الراء .

وقرأ حمزة ، والكسائي ، وأبوبكر عن عاصم ﴿ **حتى يطَّهرن** ﴾ بالتشديد .

لقد أدى اختلاف هاتين القراءتين إلى اختلاف المفسرين في الطهر الذي تحل به الحائض لزوجها ، فقال ابن قتيبة : ﴿ **حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ** ﴾ بالتخفيف : أي ينقطع

عنهن الدم ، يقال : طهرت المرأة - بضم الهاء وفتحها - إذا رأت الطهر ، وإن لم تغتسل بالماء ، ومن قرأ ﴿ يَطْهُرْنَ ﴾ بالتشديد أراد يغتسلن بالماء[1] .

وقال الزمخشري : الطهر : انقطاع دم الحيض ، والتطهر : الاغتسال[2] .

وروى الطبري عن مجاهد وعكرمة ﴿ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ بالتخفيف : حتى ينقطع الدم ، وروى عمن قرأوا ﴿ حَتَّىٰ يَطَّهَّرْنَ ﴾ بالتشديد : حتى يغتسلن بالماء[3] .

قال الآلوسي : لا لأن الاغتسال معنى حقيقي للتطهير - كما يوهمه بعض عباراتهم - لأن استعماله فيما عدا الاغتسال شائع في الكلام المجيد ، والأحاديث ، بل لأن صيغة المبالغة يستفاد منها الطهارة الكاملة ، والطهارة الكاملة للنساء هي الاغتسال[4] .

وقراءة ﴿ يَطْهُرْنَ ﴾ بالتخفيف على أنه مضارع «طهر» ، يقال : طهرت المرأة إذا شفيت من الحيض واغتسلت[5] .

المعنى : نهى الله تعالى الأزواج عن مباشرة أزواجهم بالجماع أثناء الحيض ، لما فيه من الضرر الشديد والأذى ، ويكون ذلك سبباً لكثير من الأمراض التي أثبتها الطب الحديث ، كما بين أنه ينبغي على الزوج أن لا يجامع امرأته إلا بعد انقطاع دم الحيض تماماً واغتسالها ، وهذا مايستفاد من قوله تعالى :﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾ أي اغستلن بالماء بعد انقطاع الدم ، فأتوهن من حيث أمركم الله ، أي من القبل فقط .

---

(١) زاد المسير : ج ١ ص٢٤٨ ، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ج ١ ص٨٤ .
(٢) الكشاف : ١/ ٢٦٥ .
(٣) الطبري : ٢/ ٢٢٧ .
(٤) روح المعاني : للآلوسي ٢/ ١٢٢ .
(٥) النشر في القراءات العشر ج٢ ص٤٣٠ .

قال ابن عاشور في التحرير والتنوير ٢/ ٣٦٧ : الطهر بضم الهاء : مصدر معناه : النقاء من الوسخ والقذر ، وفعله «طهر» بضم الهاء ، وحقيقة الطهر : نقاء الذات ، وأطلق في اصطلاح الشرع على النقاء المعنوي ، وهو طهر الحدث الذي يقدر حصوله للمسلم بسبب ، ويقال : تطهر إذا اكتسب الطهارة بفعله حقيقة ، نحو ﴿ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ ﴾ «التوبة :١٠٨» أو مجازا ، نحو ﴿ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴾ «سورة النمل :٥٦» ، ويقال : اطَّهر - بتشديد الطاء والهاء - كقوله تعالى :﴿ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُواْ ﴾ «سورة المائدة :٦» وصيغة التفعل في هذه المادة لمجرد المبالغة في حصول معنى الفعل ، ولذلك كان إطلاق بعضها في موضع بعض استعمالا فصيحاً . ويعرض مكي بن أبي طالب «صاحب الكشف عن وجوه القراءات» القراءتين فيقول :

قرأ الحرميان ، وأبوعمر ، وابن عامر ، وحفص عن عاصم ﴿ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ بالتخفيف ، على معنى ارتفاع الدم وانقطاعه ، ولكن لم تتم الفائدة إلا بقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾ أي بالماء ﴿ فأتوهن ﴾ ، فبهذا تمت الفائدة والحكم ، لأن الكلام متصل بعضه ببعض ، فلا يحسن أن يكون ﴿ يطهرن ﴾ مخففاً تتم عليه الفائدة والحكم . وقرأ الباقون - بالتشديد - على معنى التطهر بالماء ، ودليله إجماعهم على التشديد في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾ فحملوا الأول على الثاني ، ويدل على قوة التشديد أنَّ في حرف أبي وابن مسعود ﴿ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ بياء وتاء ، وهذا يدل على التطهر بالماء[١] .

ويطيل ابن العربي الجدال في القراءة بالتخفيف[١] ، فيقول : لو سلمنا لمن رجح قراءة التخفيف أن قوله تعالى :﴿ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ بالتخفيف ، معناه حتى

(١) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٢٩٣-٢٩٤ .

ينقطع دمهن ، لكنه لما قال بعد ذلك ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾ ومعناه : فإذا اغتسلن ، تعلق الحكم على شرطين : أحدهما انقطاع الدم ، والثاني الاغتسال بالماء ، فوقف الحكم - وهو جواز الوطء - على الشرطين ، وصار ذلك كقوله تعالى : ﴿ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ﴾[٢] فعلق الحكم ـ وهو جواز دفع المال ـ على شرطين .

أحدهما : بلوغ النكاح .

والثاني : إيناس الرشد .

فوقف عليهما ، ولم يصح ثبوته بأحدهما .

وقد رجح رأي ابن العربي الإمام الشوكاني ،[٣] فقال : إن الله سبحانه جعل للحل غايتين ، كما تقتضيه القراءاتان : إحداهما : انقطاع الدم ، والأخرى : التطهر منه ، والغاية الأخرى مشتملة على زيادة على الغاية الأولى ، فيجب المصير إليها ، وقد دل أن الغاية الأخرى هي المعتبرة ، قوله - تعالى - بعد ذلك : ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾ فإن ذلك يفيد أن المعتبر التطهر ، لا مجرد انقطاع الدم ، وقد تقرر - عندنا - أن القراءتين كالآيتين ، فكما أنه يجب الجمع بين الآيتين المشتملة إحداهما على زيادة بالعمل في تلك الزيادة ، كذلك يجب الجمع بين القراءتين .

أقول : وهذا رأي الجمهور من الفقهاء . منهم : مالك ، والشافعي .

قال الرازي[٤] : وهو الصحيح ، وهذا يوجب أن المراد بالآية : الاغتسال ، إذا أمكن بوجود الماء ، وإن تعذر الماء فقد أجمع القائلون بوجوب الاغتسال على أن التيمم يقوم مقامه ، وإن كان القرطبي قد نقل عن بعضهم أنه لا يجزيء من

(١) أحكام القرا لابن العربي ١/ ١٧٠ .
(٢) سورة النساء الآية : ٦ .
(٣) فتح القدير ١/ ٢٢٦ .
(٤) الفخر الرازي ٦/ ٦٨ ط٣ .

ذلك تيمم ولا غيره[1] .

الآية الثامنة :

﴿ ننشرها ﴾ من قوله تعالى : ﴿ وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ﴾ «سورة البقرة :٢٥٩» .

قرأ نافع ، وابن كثير ، وابوعمرو ، وأبوجعفر ، ويعقوب : ﴿ **ننشرها** ﴾ بالراء المهملة ، من النشور ، وهو : الإحياء[2] .

يقال : أنشر الله الميت فنشر ، قال تعالى : ﴿ ثُمَّ إِذَا شَآءَ أَنشَرَهُۥ ﴿٢٢﴾ ﴾[3] .

والمعنى : وانظر إلى عظام حمارك التي قد ابيضت من مرور الزمان عليها كيف نحييها .

وقرأ الباقون ﴿ **نُنشِزُهَا** ﴾ بالزاي المعجمة ، من «النشز» وهو الارتفاع . يقال لما ارتفع من الأرض : «نشز» ومنه : المرأة النشوز ، وهي : المرتفعة عن موافقة زوجها .

والمعنى : وانظر إلى العظام كيف نرفع بعضها على بعض في التركيب ، للإحياء[4] ، جاء في أساس البلاغة : نشر الثوب ، والكتاب ، ومن المجاز : نشر الله الموتى نشراً ، وأنشرهم[5] .

قال الراغب الاصفهاني : «النشز» : المرتفع من الأرض ، ويعبر عن الإحياء بالنشز ، والإنشاز ، لكونه ارتفاعاً[6] ، قال تعالى : ﴿ وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ

(١) القرطبي ٣/ ٨٨ .

(٢) انظر : النشر في القراءات العشر ج٢ ص٤٢٢ ، والكشف عن وجوه القراءات ج ١ ص ٢٧٠ ، وإتحاف فضلاء البشر ص ١٥١ والمغني في توجيه القراءات العشر : ج ١ ص٢٠٩ .

(٣) سورة عبسى الآية :٢٢ ، وانظر : تفسير غريب القرآن ، لابن قتيبة ص ٩٥ .

(٤) انظر : النشر في القراءات العشر ٢/ ٤٣٨ ، وإتخاف فضلاء البشر ص ١٦٢ .

(٥) انظر : أساس البلاغة ، مادة «نشر» ج ٢ ص ٢٤٢ .

(٦) انظر : المفردات في غريب القرآن ، مادة «نشز» ص ٤٩٣ .

﴿ نُنشِزُهَا ﴾ «البقرة :٢٥٩» ، وجاء في «تاج العروس» : ومن المجاز : نشزت المرأة بزوجها ، وعلى زوجها ، تنشز ، نشوزاً ، وهي ناشز ، استعصت على زوجها وارتفعت عليه ، وأبغضته ، وخرجت عن طاعته .

واشتقاقه من النشز ، وهو : ما ارتفع من الأرض .

«ونشز بعلها عليها ، ينشز ، نشوزاً» : «ضربها ، وجفاها ، وأضرَّبها» .

قال الله تعالى : ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا ﴾ «سورة النساء :١٢٨» و«أنشز عظام الميت إنشازاً» : رفعها إلى موضعها ، وركب بعضها على بعض ، وبه فسر قوله تعالى : ﴿ وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ﴾ «سورة البقرة :٢٥٩» قال الفراء «ت٢٢٧هـ» : «قرأ زيد بن ثابت» «ت٤٥هـ» ـ رضي الله عنه ـ «ننشزها» بالزاي ، والكوفيون بالراء[1] .

سورة آل عمران :

الآية الأولى :

﴿ يبشرك ﴾ من قوله تعالى : ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ «آل عمران : ٣٩» ومن قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ﴾ «آل عمران :٤٥» .

﴿ يبشر ﴾ من قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ «الإسراء :٩» ، ومن قوله تعالى : ﴿ وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ﴾ «سورة الكهف :٢» ، ومن قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ ٱلَّذِى يُبَشِّرُ ٱللَّهُ عِبَادَهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ «سورة الشورى :٢٣» .

---

(١) انظر : تاج العروس ، مادة «نشز» ج٤ ص٨٦ .

﴿ نُبَشِّرُكَ ﴾ من قول الله تعالى : ﴿ قَالُواْ لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ ﴾ «سورة الحجر :٥٣» ، ومن قوله تعالى : ﴿ يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسْمُهُۥ يَحْيَىٰ ﴾ «مريم :٧» .

﴿ يُبَشِّرُهُمْ ﴾ من قول الله تعالى : ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ ﴾ «التوبة :٢١» .

قرأ «حمزة» المواضع الثمانية بفتح الياء من ﴿ يَبْشُر ﴾ والنون من ﴿ نَبْشُر ﴾ وإسكان الباء ، وضم الشين مخففة .

وقرأ «الكسائي» مثل قراءة «حمزة» في المواضع الخمسة الآتية :

موضعي آل عمران ، والإسراء ، والكهف ، والشورى

وقرأ المواضع الثلاثة الباقية : بضم النون من ﴿ نُبشِّرك ﴾ . موضعي : الحجر ، ومريم ، وبضم الياء من ﴿ يُبشّرهم ﴾ بالتوبة ، وفتح الباء ، وكسر الشين مشددة في المواضع الثلاثة .

وقرأ ابن كثير ، وأبوعمرو ، مثل قراءة «حمزة» في موضع الشورى فقط ، وفي المواضع السبعة الباقية مثل قراءة الجمهور .

وقرأ الباقون بضم الياء من ﴿ يبشر ﴾ والنون من ﴿ نبشرك ﴾ وفتح الباء ، وكسر الشين مشددة[1] .

والقراءتان لغتان بمعنى واحد ، وهو : الإخبار بأمر سارّ ، تتغير عنده بشرة الوجه ، وتنبسط عادة .

---

(١) قال ابن الجزري :
يبشِّر اضمم ، ، شددنْ ، كَسْراً = كالاسرى ، الكهف والعكس رضا .
وكاف أولى الحجر توبة قضا = ودم رضا حلا الذي يبشر .
انظر : النشر في القراءات العشر ٣/ ٧ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٣٤٣ .

والتخفيف : لغة «تهامة» ، وهو فعل مضارع من «بشر» بتخفيف العين ، يقال : «بشره يبشره بشراً» .

والتشديد : لغة «أهل الحجاز» ، وهو فعل مضارع من «بشَّر» مضعف العين يقال : «بشّره ، يبشّره ، تبشيراً» .

جاء في المفردات[1] : «أبشرت الرجل» وبشَّرته - بتشديد الشين - وبشرته بتخفيف الشين : «أخبرته بسارّ بسط بشرة وجهه» ، وذلك أن النفس إذا سرت انتشرت الدم فيها انتشار الماء في الشجر .

وبين هذه الألفاظ فروق ، فإن «بشرته» بتخفيف الشين : «عام» ، «وأبشرته» نحو «أحمدته» «وبشَّرته» بتشديد الشين : على التكثير . «وأبشر» يكون لازماً ، ومتعدياً ، يقال «بشرته» بتخفيف الشين «فأبشر» أي استبشر ، «وأبشرته» .

وقريء ﴿ يبشّرك ﴾ بتشديد الشين ، و ﴿ يبشُرك ﴾ بضم الشين مخففة .

قال الله تعالى : ﴿ قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ﴿٥٣﴾ قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰ أَن مَّسَّنِيَ الْكِبَرُ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ ﴾[2] .

«واستبشر» : إذا وجد مايبشره من الفرح ، قال تعالى : ﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ ﴾[3] .

«والاستبشار» : حصول البشارة ، فالسين والتاء فيه كما هما في قوله تعالى : ﴿ وَاسْتَغْنَى اللَّهُ ﴾ «التغابن :٦» ، وقد جمع الله لهم بين المسرة بأنفسهم والمسرة بمن بقي من إخوتهم ، لأن في بقائهم نكاية لأعدائهم ، وهم - مع

(١) انظر : المفردات في غريب القرآن مادة «بشر» ص٤٨ .
(٢) سورة الحجر الآية : ٥٣-٥٥
(٣) سورة آل عمران الآية : ١٧١

حصول فضل الشهادة لهم على أيدي الأعداء - يتمنون هلاك أعدائهم ، لأن في هلاكهم تحقيق أمنية أخرى لهم ، وهي أمنية نصر الدين[1] .

ويقال للخبر السار : «البشارة ، والبشرى»[2] قال تعالى :﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾[3] .

الآية الثانية :

﴿يَبْغُونَ﴾ ﴿ يُرْجَعُونَ﴾ من قوله تعالى : ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾«آل عمران :٨٣» تفريع عن التذكير بما كان عليه الأنبياء .

والاستفهام للتوبيخ والتحذير .

وقرأه الجمهور «تبغون» بتاء الخطاب ، فهو خطاب لأهل الكتاب ، جار على طريقة الخطاب في قوله آنفاً : ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ﴾«آل عمران :٨٠» .

وقرأه أبوعمرو ، وحفص ، ويعقوب : بياء الغيبة ، فهو التفات من الخطاب إلى الغيبة ، إعراضاً عن مخاطبتهم إلى مخاطبة المسلمين ، بالتعجيب من أهل الكتاب ، وكله تفريع ، ذكر أحوال خلف أولئك الأمم ، كيف اتبعوا غير ما أخذ عليهم العهد به ، والاستفهام حينئذ للتعجيب[4] .

---

(١) راجع تفسير التحرير والتنوير ، لابن عاشور ج٤ ص١٦٦ .
(٢) راجع المفردات في غريب القرآن ، مادة«بشر» ص٤٨ .
(٣) سورة يونس الآية : ٦٤
(٤) راجع : تفسير التحرير والتنوير ، ج٣ ص٣٠١ .

تفرد حفص بقراءة ﴿ **يرجعون** ﴾ بياء الغيبة مع كسر الجيم ، لمناسبة قوله تعالى : ﴿ **يبغون** ﴾ .

وقرأ الباقون «ترجعون» بتاء الخطاب المضمومة ، مع فتح الجيم ، لمناسبة الخطاب في قوله تعالى :﴿ **تبغون** ﴾[1] .

قال الراغب الأصفهاني في مادة «بغى» : «البغي» : طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى ، تجاوزه ، أو لم يتجاوزه .

فتارة يعتبر في القدر الذي هو «الكمية» ، وتارة يعتبر في الوصف الذي هو «الكيفية» . يقال : بغيت الشيء : إذا طلبت أكثر مايجب ، وابتغيت كذا ، قال عز وجل :﴿ لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ ﴾[2] .

والبغي على ضربين :

أحدهما : محمود ، وهو : تجاوز العدل إلى الإحسان ، والفرض إلى التطوع .

والثاني : مذموم ، وهو : تجاوز الحق إلى الباطل ، أو تجاوزه إلى الشبه . ولأن «البغي» قد يكون محموداً ، ومذموماً ، قال تعالى :﴿ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾[3] فخص العقوبة ببغيه بغير الحق .

وأبغيته : أعنته على طلبه ، وبغى الجرح : تجاوز الحد في فساده ، وبغت المرأة بغاء : إذا فجرت ، وذلك لتجاوزها إلى ماليس لها ، قال تعالى :﴿ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾[4] .

---

(١) راجع : النشر في القراءات العشر ،ج٣ ص١٠ ، وحجة القراءات ١/ ٣٥٣ ، وإتحاف فضلاء البشر ص١٧٧ ، وحجة القراءات ص١٧٠ .

(٢) سورة التوبة الآية : ٤٨

(٣) سورة الشورى الآية : ٤٢

(٤) سورة النور الآية : ٣٣

وبغت السماء : تجاوزت في المطر حد المحتاج إليه .

وبغى : تكبر ، وذلك لتجاوزه منزلته إلى ما ليس له ، ويستعمل ذلك في أي أمر كان . . .إلى أن قال : والبغي في أكثر المواضع مذموم ، قال تعالى :﴿ إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾(١) .

الآية الثالثة :

﴿ ولا يحسبن ﴾ من قوله تعالى :﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ﴾ «آل عمران :١٧٨» .

قرأ «حمزة وحده» بتاء الخطاب .

فالخطاب إمَّا للرسول - ﷺ - وهو نهي عن حسبان لم يقع ، فالنهي للتحذير منه ، أو عن حسبان هو خاطر للرسول - ﷺ - غير أنه حسبان تعجب ، لأن الرسول يعلم أن الإملاء ليس خيراً لهم ، أو المخاطب الرسول والمقصود غيره ، ممن يظن ذلك من المؤمنين على طريقة التعريض ، مثل قوله تعالى :﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾(٢) . أو المراد من الخطاب كل مخاطب يصلح(٣) . «والذين كفروا مفعول أول» . و﴿ أنما نملي لهم خير لأنفسهم ﴾ بدل من الذين كفروا ، سد مسد مفعولي «تحسب» ، لأن المبدل منه على نية الطرح والرمي ، وما موصولة ، أو مصدرية ، والتقدير : ولا تحسبن يا محمد ، أن الذي نمليه للكفار خيراً ، أو إملاءنا لهم خيراً(٤) .

وقرأ الباقون ﴿ يحسبن ﴾ بياء الغيب . والفاعل «الذين كفروا» و ﴿ أنما نملي

(١) سورة القصص الآية :٧٦ ، انظر المفردات في غريب القرآن ، ص٥٥-٥٦ .
(٢) سورة الزمر الآية : ٦٥
(٣) تفسير التحرير والتنوير ، ج٤ ص١٧٥ .
(٤) المغني في توجيه القراءات العشرة المتواترة ، ج١ ص٣٨٠ .

لهم خيراً لأنفسهم﴾ سد مسد المفعولين ، والتقدير : ولا يحسبن الذين كفروا أن الذي نمليه خير ، أو إملاءنا لهم خيرا[1] .

وتوجيه التفسير على قراءة - الياء التحتية - فالنهي مقصود به بلوغه إليهم ، ليعلموا سوء عاقبتهم ، ويمر عيشهم بهذا الوعيد ، لأن المسلمين لا يحسبون ذلك من قبل . والإملاء : الإمهال في الحياة ، والمراد به ـ هنا ـ تأخير حياتهم ، وعدم استئصالهم في الحرب ، حيث فرحوا بالنصر يوم أحد ، وبأن قتلى المسلمين يوم أحد كانوا أكثر من قتلاهم[2] .

وقرأ «ابن عامر ، وعاصم ، وحمزة ، وأبوجعفر» بفتح السين ، وقرأ الباقون بكسرها ، وهما لغتان .

تنبيه : مثل : ﴿ولا يحسبن الذين كفروا﴾ في القراءات ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ ﴾ «رقم ١٨٠» آل عمران .

وفي الآية لطائف :

الأولى : في «ما» من قوله تعالى : ﴿أنما نملي لهم﴾ الأولى - وجهان : أن تكون مصدرية ، أو موصولة ، حذف عائدها . أي إملاؤنا لهم ، أو الذي نمليه لهم .

الثانية : كان حق «ما» في قياس علم الخط أن تكتب مفصولة ، ولكنها وقعت في الإمام متصلة ، فلا يخالف ، وتتبع سنة الإمام في خط المصاحف .

الثالثة : «ما» الثانية ، في ﴿إنما نملي﴾ إلخ ، متصلة لأنها كافة .

---

(١) النشر في القراءات العشر ، ج٣ ص٣ ، والمستنير في تخريج القراءات ، ج١ ص١٢٦ ، وإتحاف فضلاء البشر ، ص١٨٢ ، والكشف عن وجوه القراءات ، ج١ ص٣٦٧ .

(٢) التحرير والتنوير ٤/ ١٧٥ .

الرابعة : في قوله تعالى : ﴿ **مهين** ﴾ سر لطيف ، وهو أنه لما تضمن الإملاء التمتيع بطيبات الدنيا وزينتها ـ وذلك مما يستدعي التعزز والتجبر ـ وصف عذابهم بالإهانة ، ليكون جزاؤهم جزاءً وفاقاً[1] .

سورة النساء :

الآية الأولى :

﴿ تَسَآءَلُونَ ﴾ ﴿ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ من قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ «سورة النساء الآية : ١» .

قرأ «عاصم ، وحمزة ، والكسائي ، وخلف العاشر» ﴿ تَسَآءَلُونَ ﴾ بتخفيف السين ، وذلك على حذف إحدى التاءين ، لأن أصلها ﴿ **تتساءلون** ﴾ .

وقرأ الباقون ﴿ تَسَآءَلُونَ ﴾ بتشديد السين[2] ، وذلك على إدغام التاء في السين ، وذلك لتقارب مخرج التاء والسين ، إذ التاء تخرج من طرف اللسان مع أصول الثنايا العليا ، والسين تخرج من طرف اللسان مع أطراف الثنايا السفلى[3] ، وكذلك لاشتراك التاء مع السين في الصفات الآتية : الهمس والانتقال ، والانفتاح ، والإصمات .

﴿ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ قرأ «حمزة» ﴿ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ بخفض الميم ، عطفاً على الضمير المجرور في ﴿ **به** ﴾ .

وقرأ الباقون ﴿ **والأرحام** ﴾ بنصب الميم ، عطفاً على لفظ الجلالة على معنى : واتقوا الأرحام أن تقطعوها .

---

(١) تفسير القاسمي «محاسن التأويل ، ج٤ ص٢٩٩-٣٠٠» .
(٢) النشر في القراءات العشر ٣/ ٢٤ ، والغاية في القراءات العشر ١٣٢ ، وحجة القراءات ص١٨٨ ، والتيسير ٩٣ ، والسبعة ٢٢٦ .
(٣) الرائد في التجويد ص ٤١ .

ويجوز أن يكون معطوفاً على محل الجار والمجرور ، لأنه في موضع نصب ، كما تقول : مررت بزيد وعمراً ، لأن معنى «مررت بزيد» جاوزت زيداً ، فهو في موضع نصب ، فحمل ﴿ والأرحام ﴾ على المعنى ، فنصب[1] .

وقضية العطف على الضمير المخفوض بدون إعادة الخافض ، من القضايا النحوية التي اختلف بشأنها نحاة الكوفة والبصرة قديماً[2] .

وفي توجيه التفسير على القراءتين يقول العلامة ابن عاشور[3] : فعلى قراءة الجمهور يكون الأرحام مأموراً بتقواها على المعنى المصدري ، أي : اتقائها ، وهو على حذف مضاف ، أي اتقاء حقوقها ، فهو من استعمال المشترك في معنييه ، وعلى هذه القراءة : فالآية ابتداء تشريع ، وهو مما أشار إليه قوله تعالى : ﴿ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ «سورة النساء : ١» ، وعلى قراءة «حمزة» يكون تعظيماً لشأن الأرحام ، أي التي يسأل بعضكم بعضاً بها ، وذلك قول العرب : «ناشدتك الله والرحم» كما روي في الصحيح أن النبي - ﷺ - حين قرأ على عتبة بن ربيعة سورة فصلت حتى بلغ : ﴿ فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِّثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴾ «سورة فصلت :١٣» .

فأخذت عتبة رهبة ، وقال : ناشدتك الله والرحم : وهو ظاهر محمل هذه الرواية ، وإن أباه جمهور النحاة ، استعظاماً لعطف الاسم على الضمير المجرور بدون إعادة الجار ، حتى قال المبرد : «لو قرأ الإمام بهذه القراءة لأخذت نعلي وخرجت من الصلاة» وهذا يظهر تمسكه برأيه ، وأن العربية منحصرة فيما يعلمه ، ولقد أصاب ابن مالك في تجويزه العطف على المجرور بدون إعادة الجار ، فتكون تعريضاً بعوائد الجاهلية ، إذ يتساءلون بينهم بالرحم ، وأواصر القرابة ، ثم

(١) النشر في القراءات العشر ٣/ ٢٤ ، المستنير في تخريج القراءات ١/ ١٣٦ .
(٢) انظر : هذه القضية في الإنصاف في مسائل الخلاف ج٢ ص٤٦٣ ، ومابعدها .
(٣) تفسير التحرير والتنوير ، ج٤ ص٢١٧ .

يهملون حقوقها ، ولا يصلونها ، ويعتدون على الأيتام من إخوانهم وأبناء أعمامهم ، فناقضت أفعالهم أقوالهم ، وأيضاً هم قد آذوا النبي - ﷺ - وظلموه ، وهو من ذوي رحمهم ، وأحق الناس بصلتهم . كما قال تعالى : ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ﴾[1] وقال : ﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ ﴾[2] وقال : ﴿ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾[3] وعلى قراءة حمزة يكون معنى الآية تتمة لمعنى التي قبلها ، وهي قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ ٱلَّذِى يُبَشِّرُ ٱللَّهُ عِبَادَهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ «الشورى :٢٣» .

الآية الثانية :

﴿ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ﴾ من قوله تعالى :﴿ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ ﴾ «سورة النساء :٤٣» .

قرأ «حمزة ، والكسائي ، وخلف العاشر ، والمفضل عن عاصم ، والوليد بن عتبة عن ابن عامر ﴿ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ هنا ، وفي المائدة[4] بحذف الألف التي بعد اللام ، على إضافة الفعل ، والخطاب للرجال دون النساء ، على معنى : مس اليد الجسد ، ومس بعض الجسد ، فجرى الفعل من واحد ، ودليله قوله تعالى : ﴿ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ ﴾ «سورة آل عمران :٤٧» ولم يقل : ولم يماسسني بشر .

قرأ ابن كثير ، ونافع ، وأبوعمرو ، وعاصم ، وابن عامر ﴿ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ﴾ بألف ـ هنا ـ وفي «سورة المائدة : الآية :٦» .

اختلف العلماء في قضية «لمس النساء» ماذا يراد به؟ ، وما الأثر المترتب

---

(١) سورة التوبة الآية : ١٢٨

(٢) سورة آل عمران الآية : ١٦٤

(٣) سورة الشورى الآية : ٢٣

(٤) زاد المسير ٢/ ٩٢ .

عليه؟ وإلام يرجع هذا الاختلاف؟ أيرجع إلى اختلاف القراءتين ، أم يرجع إلى أن «اللمس» لفظ مشترك ، أم يرجع إلى استعمال اللفظ في الحقيقة والمجاز؟ أكثر ما قيل في مرجعية هذا الاختلاف : كونه لفظاً مشتركاً ، أو لفظاً استعمل في حقيقته ومجازه ، على خلط في العبارة بين السببين .

وإذا كان الأمر كذلك فهل تردد اللفظ بين الفعل والمفاعلة أي «اللمس والملامسة» على نحو ما جاء في القراءتين - على معنى واحد؟

قد يكون الجواب فيما نعرضه من أقوال المفسرين :

١ - قال الإمام فخر الدين الرازي : اللمس - على الحقيقة - : المس باليد ، فأما تخصيصه بالجماع فذلك مجاز[١] .

٢ - وقال الإمام ابن كثير : اللمس يطلق في اللغة على الجس باليد ، كما يطلق على الجماع[٢] .

٣ - وقال الآلوسي : الملامسة : حقيقة في تماس البدنين بشيء من أجزائهما ، من غير تقيد باليد ، وعلى هذا فالجماع من أفراد مسمى الحقيقة ، فيتناوله اللفظ حقيقة ، وإنما يكون مجازاً لو اقتصر على إرادته باللفظ .

ونقل عن الجلال المحلي : الملامسة حقيقة في الجس باليد ، مجاز في الوطء .

٤ - وقال ابن عاشور : أصل اللمس : المباشرة ، أو بشيء من الجسد ، قد أطلق مجازاً وكناية على قربان النساء ، لأنه مرادف المس[٣] .

٥ - وقال ابن رشد : اللمس : اسم مشترك في كلام العرب ، تطلقه مرة على اللمس الذي هو باليد ، ومرة تكني به الجماع ، ثم قال بعبارة أخرى : اللمس يطلق حقيقة على اللمس باليد ، ويطلق مجازاً على الجماع ، وأن دلالته على

---

(١) فخر الرازي ١٠/ ١١٢ .
(٢) تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير ١/ ٥٠٧ .
(٣) التحرير والتنوير ٢/ ٣٦٨ .

المعنيين بالسواء ، أو قريباً من السواء[1] .

وخلاصة القول : فإن من المجمع عليه أن «اللمس» حقيقة في المس باليد ، مجاز في الوطء ، أو كناية عنه .

وإذا كان كذلك فما المراد به في الآية؟ حقيقته ، أم مجازه؟

نقل الطبري[2] عن ابن عباس أن المراد به في الآية هنا : «الجماع» ، لأن اللمس والمس والمباشرة : الجماع ، ولكن الله يكني بما يشاء . وهو مروي عن علي ، وأبيّ ، وطاوس ، والحسن ، وعبيد بي عمير ، ومجاهد ، وقتادة ، والشعبي ، ومقاتل ، وهو مذهب ابي حنيفة ، واختيار الطبري ، وابن رشد ، وابن عاشور ، والآلوسي .

وقال آخرون : المراد به في الآية هنا : «المس باليد» ، وهو قول ابن مسعود ، وابن عمر ، وعبيدة بن عمر الكوفي ، وعطاء ، وابن جبير ، وابن سيرين ، والنخعي ، والنهدي ، والحكم ، وحماد ، وإليه ذهب الشافعي ، ومالك ، والمشهور عن أحمد ، واختاره ابن العربي[3] ، والرازي[4] ، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن «٥/ ٢٢٣» .

يقول الإمام الرازي في ترجيح هذا الرأي : إن اللمس ، والمس وردا في القرآن بمعنى الجماع ، قال تعالى : ﴿ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ ﴾ «البقرة :٢٣٧» وفي آية الظهار : ﴿ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ﴾ «سورة المجادلة :٣» ، وعن ابن عباس : إن الله تعالى حيّي كريم ، يكني مايشاء ، فعبر عن المباشرة بالملامسة ، وأيضاً : الحدث نوعان : أصغر ، وأكبر ، والأول : هو المراد بقوله

(١) بداية المجتهد ١/ ٢٩ .
(٢) الطبري : ٥/ ٦٥ .
(٣) أحكام القرآن ١/ ١٤٤ .
(٤) الفخر الرازي ١٠/ ١١٢ .

تعالى : ﴿ **أو جاء أحد منكم من الغائط** ﴾ فلو حملنا قوله تعالى : ﴿ **أو لمستم** ﴾ على الحدث الأصغر ـ أيضاً ـ لما بقي للحدث الأكبر ذكر في الأية ، فوجب حمله على الحدث الأكبر .

ومال إلى هذا الرأي واحتج له : الإمام الطبري في تفسيره[1] ، حيث جاء عنه : وأولى القولين في تأويل الآية بالصواب : قول من قال : عنى الله بقوله : ﴿ **أولمستم** ﴾ الجماع ، دون غيره من معاني اللمس ، لصحة الخبر : أن رسول الله - ﷺ - قبّل بعض نسائه ، ثم صلى ، ولم يتوضأ ، قالت عائشة - رضي الله عنها - : إن النبي - ﷺ - قبل بعض نسائه ، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ ، أخرجه أحمد ، وضعفه البخاري[2] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : كان رسول الله - ﷺ - يقبلها وهو صائم ، ثم لا يفطر ، ولا يحدث وضوءاً[3] .

قال الإمام الطبري[4] : ففي صحة الخبر ـ فيما ذكرنا عن رسول الله - ﷺ - الدلالة الواضحة على أن اللمس في هذا الموضع لمس الجماع ، لا جميع معاني اللمس .

أقول : وقد كان لاختلاف القراءة أثر في توجيه التفسير ، واختلاف مذاهب الفقهاء ، لأن منهم من حملها على معنى واحد ، فلا يكون لاختلاف القراءتين في الفظ أثر فقهي .

ومنهم من جعل لكل قراءة معنى يمكن أن يكون حجة لمذهبه ، وإليك أقوالهم بإيجاز :

---

(١) الطبري : ٥/ ٦٥ .

(٢) أبوداود : حديث رقم١٧٨-١٧٩ ج١ ص٤٥ ، والترمذي برقم٨٦ ج١ ص١٣٣ ، وابن ماجه برقم٥٠٢ ج١ ص٢٨٦ ، ومسند أحمد برقم٢١٦ ج١٠ ص٢٠٧ ، وسبل السلام ١/ ١٣٥ .

(٣) أخرج مثله البخاري برقم (١٩٢٨) ٤/ ١٥٢ ، ومسلم برقم (١١٠٦) ٢/ ٧٧٦ ، ومالك في الموطأ برقم١٤ ج ١/ ٢٩٢ .

(٤) تفسير الطبري : ٥/ ٦٥ .

قال القرطبي في تفسيره[1] - نقلاً عن المبرد - قال : الأولى في اللغة أن يكون «لامستم» بمعنى : قبلتم ، أو نظيره ، لأن لكل واحد من الطرفين فعلاً فيه ، وقال : «ولمستم» بمعنى : غشيتم ، ومسستم ، وليس للمرأة في هذا فعل . وبهذه التفرقة يمكن أن تكون قراءة ﴿ أو لامستم ﴾ بالألف حجة للشافعي ، وأن تكون القراءة الأخرى ﴿ أو لمستم ﴾ - بدون ألف - حجة لأبي حنيفة .

وقال ابن خالويه[2] : في قوله تعالى : ﴿ أو لمستم ﴾ يقرأ بإثبات الألف وطرحها ، فالحجة لمن أثبتها : أنه جعل الفعل للرجل والمرأة ، ودليله : أن فعل الاثنين لم يأت عن فصحاء العرب إلا من باب «فاعلت مفاعلة» .

وأوضح الأدلة على ذلك قولهم : «جامعت المرأة» ، ولم يسمع منهم «جمعت» ، والحجة لمن طرحها : أنه جعلها فعلاً للرجل دون المرأة ، ودليله قوله تعالى : ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ ﴾ «الأحزاب :٤٩» - أي تزوجتم - ولم يقل : «ناكحتم» ، وهو ماذهب إليه المبرد من التفرقة بين القراءتين على اختلاف في التمثيل لهما ، وبذلك يمكن أن تكون قراءة ﴿ لامستم ﴾ حجة لأبي حنيفة ، وقراءة ﴿ لمستم ﴾ حجة للشافعي .

ورأى الشوكاني : أن هذه الآية من المشكل ، فلا تصلح دليلاً لأي من المذهبين ، فقال : إن قراءة ﴿ لامستم ﴾ على فرض أنها ظاهرة في الجماع ، فقد ثبتت القراءة المروية عن حمزة والكسائي بلفظ ﴿ لمستم ﴾ وهي محتملة ، بلاشك ولاشبهة ، ومع الاحتمال فلا تقوم الحجة بالمحتمل ، وهذا الحكم تعم به البلوى ، ويثبت به التكليف العام ، فلا يحل إثباته بمحتمل قد وقع النزاع في مفهومه ، ولم يبق إلا الاستدلال بالسنة - وهي مبينة القرآن الكريم - فقد أوجبت السنة التيمم

(١) الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي : ٥/ ٢٢٣ .
(٢) الحجة ، لابن خالويه ص١٢٤ ، ط٣ ، عام١٩٧٩م .

على من اجتنب ولم يجد الماء ، فكان الجنب داخلاً في الآية بهذا الدليل ، وعلى فرض عدم دخوله فالسنة تكفي في ذلك ، وأما وجوب الوضوء أو التيمم على من لمس المرأة بيده أو بشيء من بدنه فلا يصح القول به ، استدلالاً بهذه الآية ، لما عرفت من الاحتمال[1] .

ويرى الإمام الرازي أن قراءة ﴿ لامستم ﴾ ـ وهي مفاعلة من اللمس ـ لا تدل على الجماع حقيقة ، ومن ثم يجب حملها على حقيقة اللمس باليد ، لئلا يقع تناقض بين المفهومين من القراءتين ، وذلك لصالح مذهبه[2] .

ولا يألو الآلوسي جهداً في حمل الآية بقراءتيها لصالح مذهبه فيقول : إن اللمس - وإن كان لم يشتهر في الجماع كالملامسة ، إلا أنه مرادف للمس ، المكني به عن الجماع ، ومن ثم فلا بأس بحمله على الجماع ، ليكون معنى القراءتين واحداً ، وهو الأوفق بمذهبنا[3] .

هذا ، وفي ضوء ماقيل من فرق في دلالة اللفظين «لمس ، ولامس» ينبغي أن تظل كل قراءة بلفظها دلالة وتشريعاً ، ولا ضير من اختلاف القراءتين - فليستا كاختلاف الآيتين على التحقيق ، ليظل اختلاف الأحكام الفقهية مناط رحمة بالعباد ، ومظهر تيسير عليهم في التشريع .

---

(١) فتح القدير : ١/ ٤٧٠ .

(٢) الفخر الرازي ، مفاتيح الغيب ، ج ١٠ ص ١١٢ .

(٣) روح المعاني : ج ٥ ص ٤١ بتصرف .

خاتمة في فوائد تعدد القراءات

إن الوقوف على فوائد تعدد القراءات أمر اجتهادي ، ولذلك فإن ما سأذكره ليس هو كل الفوائد ، ولكن هذا ما ظهر لي من خلال هذا البحث ، ويكفي أنني فتحت الباب أمام كل باحث ، لعله يوفق إلى فوائد أخرى ، لم أقف عليها .

من هذه الفوائد التي توصل إليها البحث مايلي :

١ - ما يكون لبيان حكم شرعي مجمع عليه ، مثل قراءة «سعد بن أبي وقاص» رضي الله عنه : ﴿ وله أخ أو أخت من أم ﴾[١] فإن هذه القراءة بينت أن المراد بالأخوة ـ هنا ـ الأخوة لأم ، وهذا حكم مجمع عليه بين الفقهاء[٢] .

٢ - ومنها : ما يكون مرجحاً لحكم اختلف فيه كقراءة ﴿ أو تحرير رقبة مؤمنة ﴾[٣] «بزيادة مؤمنة»[٤] في كفارة اليمين ، قال تعالى : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ﴾ «سورة المائدة :٨٩» فكان زيادة لفظ «مؤمنة» في بعض الروايات ترجيحاً لاشتراط الإيمان في الرقبة المعتقة ، كما ذهب إليه الشافعي - رحمه الله تعالى .

٣ - ومنها : ما يكون للجمع بين حكمين مختلفين ، نحو ﴿ يَطْهُرْنَ ﴾ بالتخفيف والتشديد ، من قوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ «سورة البقرة :٢٢٢» وقد فصلت القول في هذه الآية من خلال هذا البحث .

---

(١) سورة النساء الآية : ١٢ ، وهذه القراءة شاذة ، وغير متواترة . انظر : النشر ، ج٣ ص٢٦ .
(٢) تفسير الطبري ٧/ ٥٩٧ ، والدر المنثور ٢/ ١٢٢ ، والبحر المحيط ٣/ ١٨٨ ، والقرطبي ٥/ ٧٦ .
(٣) سورة المائدة الآية :٨٩
(٤) وهي قراءة شاذة .

٤ - ومنها : ما يكون لأجل اختلاف حكمين شرعيين ، كقراءة ﴿ **وأرجلكم** ﴾ بالخفض ، والنصب ، فقد قرأ «نافع ، وابن عامر ، وحفص ، والكسائي ، ويعقوب» بنصب اللام ، عطفاً على ﴿ **أيديكم** ﴾ ، فيكون حكمها الغسل كالوجه[١] .

وقرأ الباقون بخفض اللام ، عطفاً على ﴿ **برءوسكم** ﴾ لفظاً ومعنى[٢] والخفض يقتضي فرض المسح ، والنصب يقتضي فرض الغسل ، وكيفية الجمع بينهما أن يجعل المسح للابس الخف ، والغسل لغيره .

٥ - ومنها : ظهور سر الله ـ تعالى ـ في توليه حفظ كتابه العزيز ، وصيانة كلامه المنزل بأوفى البيان والتمييز ، تصديقاً لقول الله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ «سورة الحجر الآية :٩» . فإن الله تعالى لم يخل عصراً من العصور ولو في قطر من الأقطار ، من إمام حجة ، قائم بنقل كتاب الله - تعالى - ، وإتقان حروفه ، ورواياته ، وتصحيح وجوهه وقرآءته[٣] .

٦ - إن اختلاف القراءات له أثر في توجيه التفسير ، لأن ثبوت أحد اللفظين في قراءة قد يبين المراد من نظيره في القراءة الأخرى ، أو يثير معنى غيره ، ولأن اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن يكثر المعاني في الآية الواحدة ، نحو قوله تعالى ﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ ﴾ ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ «سورة النساء :٤٣» وقد اشتمل البحث على بيان هذه الآية بالتفصيل[٤] .

هذه أهم الفوائد التي توصل إليها البحث .

والله أسأل أن يتقبل من هذا القول صوابه ، وأن يغفر خطأه ، إنه أهل التقوى ، وأهل المغفرة .

---

(١) السبعة في القراءات ، لابن مجاهد ، ص٢٤٣ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٨٥ ، والكشاف ١/ ٥٩٧ .
(٢) النشر في القراءات العشر ، ج٣ ص٤٠ .
(٣) النشر في القراءات العشر ، ج ١ ص٢٨ ومابعدها .
(٤) راجع : ص٢٢ .

أهم مراجع البحث[1]

١ - اتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر ، للدمياطي ، ط . القاهرة .

٢ - الإتقان في علوم القرآن ، للسيوطي ، مطبعة حجازي بالقاهرة ، ط٣ عام ١٣٦٠هـ ١٩٤١م .

٣ - أحكام القرآن ، أبوبكر محمد بن العربي ، تحقيق علي البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت .

٤ - أساس البلاغة ، الإمام الزمخشري ، ط . القاهرة .

٥ - إعراب القرآن ، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس ، تحقيق د .زهير غازي زاهد ، طبعة وزارة الأوقاف العراقية .

٦ - الإنصاف في مسائل الاخلاف ، ابن الأنباري ، ط . القاهرة .

٧ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، الإمام ابن رشد ، ط . بيروت .

٨ - البرهان في علوم القرآن ، الإمام الزركشي ، تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم ، ط . القاهرة ، دار إحياء الكتب العربية ، أربعة أجزاء ، عام ١٣٧٦هـ .

٩ - بغية الوعاة ، الإمام السيوطي ، القاهرة ، عام ١٣٢٦ هـ .

١٠ - تاج العروس ، الزبيدي ، ط . القاهرة .

١١ - تفسير الآلوسي «روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني» ، دار إحياء التراث العرابي .

١٢ - تفسير أبي حيان - البحر المحيط - ط . القاهرة .

١٣ - تفسير التحرير والتنوير ، الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ، ط . الدار التونسية ، تونس ١٩٨٤م .

(١) هناك مراجع لم أذكرها هنا ، وإنما اكتفيت بذكرها في هوامش البحث خشية الإطالة .

١٤ - تفسير القرطبي - الجامع لأحكام القرآن - أبوعبدالله القرطبي ، دار المعرفة ، بيروت .
١٥ - تفسير الشوكاني - فتح القدير ، محمد علي الشوكاني ، دار المعرفة ، بيروت .
١٦ - تفسير ابن كثير ، الإمام إسماعيل بن كثير ، دار القرآن ، دمشق .
١٧ - تفسير الطبري ، جامع البيان في تفسير القرآن - محمد بن جرير الطبري ، دار المعرفة ، بيروت ط٣ عام ١٩٨٧م .
١٨ - تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل ، لابي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ، دار المعرفة ، بيروت .
١٩ - تفسير غريب القرآن ، محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة ، تحقيق السيد أحمد صقر ، دار المعرفة ، بيروت عام ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .
٢٠ - تأويل مشكل القرآن ، لابن قتيبة ، تحقيق السيد أحمد صقر ، دار الكتب العلمية .
٢١ - تفسير القاسمي ، محاسن التأويل : محمد جمال الدين القاسمي ، خرج أحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الفكر ، بيروت ، ط٢ عام١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .
٢٢ - تهذيب الأسماء واللغات ، الإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي ، دار الكتب العلمية بيروت .
٢٣ - التيسير في القراءات السبع ، أبوعمر الداني ط . القاهرة .
٢٤ - التعريفات ، العلامة علي بن محمد الشريف الجرجاني الحنفي ، ط . مكتبة بيروت ، عام ١٩٦٩م .
٢٥ - الحجة في القراءات السبع ، الإمام ابن خالويه : تحقيق د .عبدالعال سالم مكرم . ط٢ دار الشروق ، عام ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م .

٢٦ - حجة القراءات الإمام أبوزرعة عبدالرحمن بن محمد بن زنجلة . تحقيق : سعيد الأفغاني ط٢ مؤسسة الرسالة عام ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م .
٢٧ - حاشية الصبان ، علي الأشموني ، ط . القاهرة .
٢٨ - زاد المسير في علم التفسير الإمام أبوالفرج ابن الجوزي ، المكتب الإسلامي ط٣ عام ١٩٨٤م .
٢٩ - السبعة في القراءات لابن مجاهد ، تحقيق د .شوقي ضيف ط٢ دار المعارف بمصر .
٣٠ - سبل السلام شرح بلوغ المرام ، الشيخ محمد إسماعيل الأمير الصنعاني ، صححه وخرج أحاديثه فواز أحمد وإبراهيم محمد الجمل ، دار الكتاب العربي ط٥ عام ١٤١٠هـ-١٩٩٠م .
٣١ - سنن أبي داود - سليمان بن الأشعث - تحقيق محيي الدين عبدالحميد ، مطبعة مصطفى محمد بمصر سنة ١٣٥٤هـ-١٩٣٥م .
٣٢ - سنن الترمذي ، ط دار إحياء الكتب العربية .
٣٣ - سنن ابن ماجه ، محمد بن يزيد بن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، سنة ١٣٧٢هـ-١٩٥٢م .
٣٤ - صحيح البخاري ، ط . كتاب الشعب ، مصر .
٣٥ - صحيح مسلم ، مطبعة محمد علي صبيح بمصر .
٣٦ - الغاية في القراءات العشر ، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري ، تحقيق : محمد غياث ، ط١ ، عام ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م .
٣٧ - الكشف عن وجوه القراءات ، مكي بن أبي طالب ، ط٢ دمشق .
٣٨ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون - لحاجي خليفة - الطبعة التركية سنة ١٣٦٠هـ-١٩٤١م .

٣٩ - لمحات في علوم القرآن ، د .محمد لطفي الصباغ ، بيروت ، ط عام ١٩٧٤م .
٤٠ - المبسوط في القراءات العشر لأبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران ، المكتبة الظاهرية دمشق .
٤١ - المستنير في تخريج القراءات ، د .محمد سالم محيسن ،ط . القاهرة .
٤٢ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، ابن عطية ، الدوحة ط ١ عام ١٩٨٣م .
٤٣ - المسند ، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل ، المطبعة الميمنية ، بمصر ١٣١٣هـ .
٤٤ - المفردات في غريب القرآن ، الراغب الأصفاني ،ط . بيروت .
٤٥ - المصباح المنير ، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ، مكتبة لبنان عام١٩٨٧م .
٤٦ - المقتبس من اللجهات العربية والقرآنية ، د .محمد سالم محيسن ، طبعة القاهرة عام١٣٩٨هـ .
٤٧ - المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة د .محمد سالم محيسن ، مطابع الرشيد ، المدينة المنورة ، ط ١ .
٤٨ - المهذب في القراءات العشر ، د .محمد سالم ، مكتبة الكليات الأزهرية بمصر ، ط٢ عام١٣٨٩هـ-١٩٧٨م .
٤٩ - الموطأ ، الإمام مالك بن أنس ، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي ، دار إحياء الكتب العربية بمصر .
٥٠ - مناهل العرفان في علوم القرآن ، محمد عبدالعظيم الزرقاني ، دار إحياء الكتب العربية ط٣ عيسى البابي الحلبي بمصر .